

الشيخ محمد شقرون وجهوده في محاربة التطرف الفكري من خلال كتابه "الجيش والكمين لقتال من يكفر عامة المسلمين"

Cheikh Mohammed Chekroun and his efforts in combating intellectual extremism through the book "Al-jaysh wa Al-Kaminn



أحمد شريبيتي *

a.cherbiti@univ-dbkm.dz

¹ جامعة الجليلي بونعامة - خميس مليانة.

أم الخير عثمانى

O.OTMANI@univ-dbkm.dz

² جامعة الجليلي بونعامة - خميس مليانة.

تاريخ الاستلام: 2021/01/14 تاريخ القبول 2021/12/01 تاريخ النشر 2021/12/31



ملخص:

التطرف ظاهرة ممتدة لا تنحصر في الزمان والمكان، ومن ذلك تكفير عموم المسلمين، وباعتبار الظاهرة خطر من الأخطار الفكرية، تصدى لها علماء المسلمين، ومن هؤلاء الشيخ محمد شقرون العالم والفقيه الوهراني من خلال تأليفه لكتاب يرد فيه على المخالفين بالدليل والبراهين، كما تناولنا في هذا البحث جذور التطرف وظهور الاختلاف خاصة بعد ظهور الفرق الكلامية كالمعتزلة الأشاعرة حول مسألة إيمان العوام من المسلمين، فمنهم من حكم بالتكفير والبعض من حكم بصحة الإيمان، كما تعرضنا إلى منهجه في الردّ على المتطرفين وترتيبه للأدلة وفق ما يستوعبه عموم المسلمين وسبل إزالة اللبس، فلهذه القضية تداعيات لا تزال مستمرة حتى عصرنا.

* المؤلف المراسل

الكلمات المفتاحية: شقرون ؛ التطرف؛ المغرب الأوسط؛ العامة؛ التقليد.

Abstract:

Extremism is considered as an extensive phenomenon that is not confined to time and place. therefore the Muslims' scholars address this danger, Sheikh Mohamed chekroun one of these scholars addresses through the authorship of a book responding on the dissenters by the evidence and proofs. As we deal in this research the roots of extremism and the emergence of the differences, especially after the emergence of Kalam school groups like Al-Mutazila and Ash'arites.

On the issue of the belief of the grass roots of Muslims, some of them judge them atonements and others judge them as they are in the right faith.

As we review his approach in response to the extremists and the arrangement of evidences according to the accommodation of the grass roots of Muslims and ways to remove the ambiguity and The repercussion of this case is still continuing in our time.

key words: Chekroun; Extremism; Middle Maghreb; The public; Tradition.

مقدمة:

يعتبر العصر العباسي الأول من أزهى العصور الإسلامية تقدما وازدهارا، فقد انفتح المسلمون على عدد من الأمم التي كانت في نظر العرب أمم متفوقة، ويرجع الفضل في ذلك إلى تشجيع الخلفاء لحركة الترجمة التي كانت لها الأثر البالغ في نقل أفكار الفرس والهنود، وحتى فلسفة اليونان التي كان لها أثر بارز في تحديد الفكر عند علماء المسلمين، فكانت وافدا جديدا ساهم في تحديد النظر للمسائل العقيدة، فأخضع علماء الدين العديد من المسائل إلى ميزان الفلسفة، ودخلوا في متاهات التي تختار بين أسبقية العقل والنقل، فأدى ذلك إلى ظهور الفرق الكلامية التي جندت الفلسفة في الاستدلال العقدي، ومن ضمن المسائل التي تطرق إليها هؤلاء مسألة التقليد وصحة الإيمان من عدمه عند العوام، فضمنوا أفكارهم في عدد من المؤلفات فانقسمت الآراء الفكرية، فكان الصراع الفكري على أشده في المشرق الإسلامي وسرعان ما عمّ كافة الأصقاع الإسلامية

التي اجتاحتها المؤلفات بكافة أنواعها خاصة فيما يتعلق بالعقيدة، وباعتبار المغرب الإسلامي جزء لا يتجزأ من كيان الدولة الإسلامية الممتدة سرعان ما وصلته هذه المؤلفات بسبب الهجرات المشرقية السياسية إلى المغرب أو بفضل الرحلات العلمية، فاقتفى علماء المغرب في القرن الخامس والسادس هجري أثر من سبقهم، ووجلوا في أغوار علم الكلام، الذي لم يحسم هذا الخلاف حول مسألة إيمان المقلد كجزء من عدّة قضايا، بل استمر الجدل ليلبغ القرون الحديثة من خلال المؤلفات التي كانت مستندا لمؤلفات علماء ذلك العصر.

بسبب الفهم الخاطئ للدين أو نقلا دون تمحيص عن فئة معينة من المسلمين، ظهرت أحكام متطرفة تقضي بتكفير عوام المسلمين باعتبارهم مقلدين للأحكام غير محيطين بقواعدها، ولردّ الافتراء الذي أظّل عدد من المسلمين، تكفل العلماء بتبيين جدلية الخلاف في هذه المسألة وأظهروا رأيهم في القضية، ومن هؤلاء في المغرب الأوسط نجد الشيخ محمد شقرون بن أبي جمعة الوهراني الذي تعرض لمسألة إيمان العوام وبيّن أوجه الخلاف في القرن العاشر هجري، السادس عشر ميلادي من خلال كتابه "الجيش والكمين لقتال من كفر عوام المسلمين"، وغايته من ذلك إغلاق باب الفتنة وقطع الطريق أمام المتطرفين ممن يخوضون في العقيدة دون علم ولا معرفة بالدليل.

فمن هو الشيخ محمد شقرون بن أبي جمعة الوهراني؟ وما أصل مسألة تكفير المقلدين من عوام المسلمين؟ وما منهج الشيخ المتبع في كتابه للردّ على المخالفين؟

وقصد إبراز جهود الشيخ في مواجهة المتطرفين في هذه المسألة استندنا على عدد من المؤلفات التي تعتبر مهمة في التأصيل للقضية، ومن ذلك كتابه الجيش الكمين، بالإضافة إلى اقتفاء أثره والعودة إلى أمهات المصادر في هذه المسألة منها كتاب الشيخ أبي حامد الغزالي من خلال كتابه "فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة"، وكتاب شرح العلامة محمد بن يوسف السنوسي المسمى "عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد

الكبرى"، وكتاب "الرَّوْضَةُ الْبَهِيَّةُ فيما بين الأشاعرة والماتريدية" للحسن أبي عذبة، بالإضافة إلى عدد مصادر والمراجع التي تغني هذا البحث.

تحتاج هذه القضية جانبا من الاهتمام فيما تعلق بدور العلماء المسلمين، وخاصة علماء المغرب الأوسط في العصر الوسيط والحديث، وجهودهم في الردّ على ما يصطلح عليهم بمنظور عصرنا بالمتطرفين فكريا، ورغم تناول عدد من الباحثين للتطرف من عدّة زوايا بما في ذلك الدينية والاجتماعية، إلا أننا قلّما نجد دراسات بحثية ترتبط بعلم من الأعلام كجهود فردية في مواجهة هذه القضية.

أولا: شخصية الشيخ محمد شقرون الوهراني:

أنجب قطر المغرب الأوسط عدد كبيرا من الأعلام البارزين في العلوم الدينية الذين تركوا وخلفوا ورائهم إنتاجا علميا متميزا شهد له في كافة الأقطار الإسلامية، ومن هؤلاء العلماء الشيخ المحدث المقرئ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي جمعة المغراوي نسبة إلى إحدى القبائل الأمازيغية العريقة الموجودة في المغرب الأوسط، والشيخ من أهل القرن العاشر (10هـ)، السادس عشر ميلادي (16م)، عرّف بشقرون لشقوته، وهذه صفة من ضمن الملامح الجسمانية البارزة فيه، كما ينسب إلى مدينة وهران باعتبارها منشأه ثم ينسب إلى فاس لاستقراره بها بعد ارتحاله لطلب العلم.

اتفق المترجمون له على أنّه من النسب الشريف، وقد أشار إلى ذلك الشيخ أحمد بن محمد بن يوسف الصنهاجي الشهير بالدّقون من خلال إجازته له، بقوله:

أجاز لك الدّقون يا نجل سيدي أي جمعة والآل كل الذي روى
فحدّث بما استدعيته فيه إجازة وسلّم من خالف النفس والهوى¹

والمقصود أنّ الشيخ محمد شقرون كان من نسب شريف كما ذكر سابقا، ونسبه مرتبط أيضا بالولي الصالح محمد بن عمر الهواري²، ونسب الهواري كاملا إلى النبي عليه الصلاة

والسلام، هو محمد بن عمر بن عثمان بن عياشة بن عكاشة بن سيد الناس بن أحمد بن محمد بن محمد علي بن الأمير أمغار بن أبي عيسى بن محمد بن موسى بن سليمان بن موسى بن محمد بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب وابن فاطمة بنت رسول الله عليه الصلاة والسلام³.

أمّا فيما يخص تاريخ مولده، فلم يصرح ولم يذكر كافة المترجمين لحياته سنة مولده، بل توصل بعضهم إليها استخلاصا واستنتاجا، وبدورنا نستخلص ذلك من نظمه في علم القراءات المسمى "تقريب المنافع في الطرق العشر لنافع"، فقد قال في النظم في مواضع متفرقة:

وَقُلْ لِعُذُولٍ إِنْ رَأَاهُ بِلَحْظِهِ أَلَا لَيْسِي الْعِشْرِينَ عُذْرَ تُقْبَلَا
فَمَا مِثْلُنَا يُعْنِي بِهَذَا وَإِنَّمَا كَفَى الْمَرْءَ نُبْلًا عَدَّ عَيْبَ بِهِ ائْجَلَا⁴

وقوله في منتهاه:

وَفِي صَفَرٍ تَمَامُهُ عَامَ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ مِنْ بَعْدِ الثَّمَانِ مُحَمَّدِلَا
وَأَحْمَدُ رَبِّي ثُمَّ أَشْكُرُهُ عَلَى تَمَامِ الَّذِي رُفِنَا أَحْيَا وَأَوَّلَا

أي أنّه نظم هذا النظم وهو واين العشرين، وأقر أنّه فرغ منه في صفر سنة (899هـ) الموافق لسنة (1494م)، والحاصل أنّ تاريخ مولده يكون في حدود سنة (879هـ/ 1474م)، ولا نجد أيضا تصريحاً يوصلنا إلى موضع مولده، والراجح أنّه بوهران، لذلك يصفه بعض المترجمين بالوهرائي، ومعروف عنه أنّه ارتحل منها مع والده إلى فاس، وقد دلّ قوله على أن بدايته في طلب العلم كانت في مدينة وهران حيث كان والده خطيباً بها⁵.

توفي الشيخ محمد شقرون سنة (929هـ/1523م) بحسب ما نقله ابن مريم صاحب البستان نقلا عن أحمد بن القاضي المكناسي⁶، لكن ابن القاضي نفسه ذكر خلافاً لذلك

في كتابه جذوة الاقتباس، فذكر أنّه كان يدرّس بفاس وتوفي بها يوم الخميس في السادس من ربيع الأول سنة (917هـ/1511م) ودفن بعد صلاة الجمعة خارج باب الجيسة⁷، ويبدو أنّ ما ذكره ابن مريم هو الذي نسلم به ودليلنا في ذلك أنّ الشيخ فرغ من إملاء كتابه الجيش الكمين سنة (920هـ/1514م)⁸.

أمّا عن طلبه للعلم، فلقد درس الشيخ محمد على عدد من الشيوخ، من أبرز الذين ذكروا في كتب التراجم :

- محمد بن أحمد بن غازي العثماني المكناسي ثم الفاسي: العلامة الفقيه المحدث، كان متفننا في علم القراءات، ولد بمكناسة الزيتون سنة (841هـ/1437م)⁹، وبها قرأ ثم رحل إلى فاس لطلب العلم فقرأ على عدد من الشيوخ، وذكر التنبكّي في كتابه نيل الابتهاج أنّه تخرج على يده عامّة طلبة فاس، والمستخلص هنا أنّ الشيخ محمد شقرون كان من ضمن طلبته، ودليل ذلك أنّ تلميذه شقرون قد رثاه بعد وفاته يوم الأربعاء في التاسع من جمادى الأولى سنة (919هـ/1513م)¹⁰.

- أحمد بن محمد بن يوسف الصنهاجي الشهير بالدّقون: فقيه وأديب من أعلام المغرب، تولى منصب الخطبة بجامع القرويين، كما كان من طلبة ابن غازي، توفي في شعبان سنة (921هـ/1515م)¹¹، أخذ عليه شقرون العلم، وهو ما يَرَجَحُ بحسب ما نقل ابن القاضي من إجازة الدّقون لشقرون¹².

ثانيا: جذور مسألة المقلد:

أمّا عن مسألة تقليد¹³ العوام وحكمها، فهي من جملة المسائل المختلف فيها بين علماء المتكلمين، لكن هذا الاختلاف، إنّما هو نتاج لسوابق قادت إليه، ذلك أنّ المسلمين لما خاضوا في ترجمة كتب غيرهم من الأمم بما في ذلك اليونان، أخذوا عنهم علوم الفلسفة وتشربوها، فأثيرت عدّة قضايا منها ما تعلق بالاعتقاد ومنزلة العقل منه، كمسائل القضاء والقدر، فظهر المتكلمون الذين جادلوا في مثل هذه المسائل، وانقسموا إلى فرق وطوائف، قال ابن الجوزي: «...وقد تنوعت أحوال المتكلمين وأفضى الكلام

بأكثرهم إلى الشكوك و ببعضهم إلى الإلحاد، ولم يسكت القدماء من فقهاء هذه الأمة عن الكلام عجزا ولكنهم رأوا أنه لا يشفي غليلا، ثم يردّ الصحيح عليلا، فأمسكوا عنه، ونهوا عن الخوض فيه»¹⁴.

تتمحور المسألة الخلاف حول أنّ المقلد إذا نطق بالشهادتين من غير معرفته للحجة هل يصح إيمانه؟، وفي ذلك وقع الخلاف بين الأشاعرة والمعتزلة بعدم جواز إيمان المقلد، وتباينت آراءهم التي نحاول ذكرها باختصار.

1. المعتزلة :

فرقة كلامية¹⁵ فسروا إيمان المقلد تفسيراً عقلياً فأخضعوا الإيمان إلى العقل وقالوا بوجوب معرفة المسائل بدلالة العقل على وجه يسمح بدفع الشبهة كشرط لصحة الإيمان، أي أنه إذا عرف المؤمن الأدلة لا يكون مقلداً، وهذا إقرار بعدم صحة إيمان المقلد عندهم¹⁶.

قال جلال الدين الخجندي: «... والمشهور من مذهب أبي الحسن الأشعري أنه لا يكون مؤمناً ما لم يعتقد كلّ مسألة عن دليل عقلي، غير أنه اشترط أن يعرف ذلك بقلبه، ولا يشترط أن يعبر ذلك بلسانه، وأن يكون قادراً على دفع ما يورد عليه من الإشكال»¹⁷.

وقد سأل القاضي عبد الجبار المعتزلي في شأن معرفة الله تعالى: «كيف يصح قولكم أنه تعالى إذا لم يعرف ضرورة ولا بالمشاهدة، واجب أن نعرفه بالنظر والاستدلال؟»، وفي الناس من قال أنه يعرف تقليداً»، فكان ردّه: «بأن التقليد هو قبول قول الغير من غير أن يطالبه بحجة وبينه حتى يجعله كالقلادة في عنقه، وما هذا حاله لا يجوز أن يكون طريقاً للعلم...»¹⁸، واستدل على صحة قوله: «... أن المقلد لا يخلو، إمّا أن يقلد أرباب المذاهب جملة؛ أو يقلد واحداً منهم إذ لا معنى لتقليد بعضهم دون بعض لفقد المزية والاختصاص، لا يجوز أن يُقلد أرباب المذاهب جملة لأنه يؤدي إلى اجتماع الاعتقادات والمتضادات، فلم يبق إلا أن يقلد واحداً منهم، ويعتمد على النظر والاستدلال»¹⁹.

بذلك يتأكد أنّ المعتزلة حكموا بعدم جواز التقليد، وبالتالي الحكم بعدم صحة إيمان المقلد، واشتروا لصحة إيمان المقلد النظر والاستدلال، لكنّه لا يتسنى لجميع العوام إمّا بوقوع الجهل أو تعذر الفهم، وتوضيحا لهذا قال ابن السّمعي: «إيجاب معرفة الأصول على ما يقوله المتكلمون -المعتزلة- بعيدٌ جدّا عن الصواب، ومتى أوجبنا ذلك، فمتى يوجد من العوام من يصرف ذلك؟... بل أكثر العوام لو عرضت عليهم تلك الدلائل لم يفهموها، وإمّا غاية العامي أنّ يتلقى ما يريد أنّ يعتقد ويتلقى به ربّه من العلماء، ويتبعهم في ذلك ويقلدهم...»²⁰.

2. الماتريدية:

من فرق الكلامية المنتسبة لأهل السنة وسميت بهذا الاسم نسبة لمؤسسها أبو منصور الماتريدي المنتسب إلى ماتريد إحدى مناطق سمرقند²¹، كان أحد تلاميذ أبي حنيفة، مهتما بآراء معلمه في علم الكلام، فأبو حنيفة كان من المتكلمين لغاية الذود عن عقائد أهل السنة بالأدلة العقلية، لكنّه انقطع عن علم الكلام ونهى عنه ابنه حماد، فاشتغل بالفقه، لكن تلميذه الماتريدي اشتغل بالجانب الكلامي واستعمله في مناظراته ضدّ المخالفين لآراء أبي حنيفة²²، فألف عدد من الكتب التي يشرح فيها ويردّ على المعتزلة والأشاعرة.

أمّا بخصوص مسألة إيمان المقلد فقد قال معظم الماتريدية والإمام أبي حنيفة بصحة إيمانه، لكن بعضهم من حكم بعصيانه لتركه الاستدلال، فالإيمان عنده تصديق، وإيمان المستدل عنده أقوى من إيمان المقلد، فالذي يؤمن بعقله لا يُصدّد عن الهدى، إذا هو غير معذور لامتلاكه أداة العقل التي بها يمكنه النظر والاستنباط²³، حتّى أنّهما لا يستويان في المرتبة والجزاء، فلا يستوي من أقام الدليل والبرهان وأعمل العقل، وهذا ما بينه في تفسير قوله تعالى: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ} (98) قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن آمَنَ تَبْعُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (99){²⁴، فقد قال: «من الأتباع الذين كان إيمانهم إيمان

تقليد لا إيمانًا بالعقل؛ لأنّ من كان إيمانه إيمانًا بالعقل فهو لا يصدّد، ولا يصرف عنه أبدًا؛ لما عرّف حسن الإيمان وحقيقته بالعقل، فهو لا يترك أبدًا، وأمّا من كان إيمانه إيمان تقليد، فلم يكن إيمانه إيمان حقيقيّة، فمثله يصدّد عنه، إلا أنّ من يَمُنُّ الله عليه فيشرح صدره؛ حتى يكون على نور منه، وذلك أحد وجوه اللطف»²⁵.

فالماتريديّة قالوا بصحّة إيمان المقلد، ذلك لأنّ أكثر المسلمين من العوام إيمانهم إيمان تقليد، بدليل أنّ الأعراب كانت تأتي النبي عليه الصلاة والسلام فيقر إيمانهم وهم على طبيعتهم خالون من النظر والاستدلال، ومن أدلّة في ذلك، قولهم أنّ إيمان المقلد إذا خلى من الدليل لا يكون نافعاً، وثواب المؤمن يقتن بالمشقة، وحسبهم لا وجود لمشقة محصلة للثواب إلّا من خلال الاستدلال الذي تعرف به الحقيقة وتدفع به الشبهة²⁶.

3. الأشاعرة:

فرقة كلامية تنتسب إلى أبي الحسن الأشعري²⁷ الذي كان في بدايته الأولى على مذهب المعتزلة في علم الكلام ثم رجع إلى مذهب أهل السنة وحمل لواء مناظرهم وردّ أقوالهم، تبني آراؤه الكلامية عدد من تلاميذه وأتباعه الذين كانوا على طبقات، ونذكر في هذا الموضوع من أشهر أعلام الطبقة الرابعة، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت المشهور بالخطيب البغدادي (361هـ - 463هـ/972-1071م)، وعبد الكريم بن هوازن القشيري (376-465هـ/986-1073م) صاحب الرسالة، ومن ساهموا أيضاً في نشر هذا المذهب الكلامي، الإمام أبو حامد الغزالي (450-505 هـ / 1058-1111م) وعبد الملك الجويني أبو المعالي (419 - 478هـ/ 1028-1085م).

نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري بأنّه قال بعدم جواز إيمان المقلد، وذهب بعضهم إلى درجة الكذب عليه بقولهم أنّه قال بتكفير المقلد، لكن القشيري نفى ذلك عنه، فقال: « وأمّا من قال: أنّ الأشعري يقول بتكفير العوام، فهو -أيضاً- كذب وزور... »، وهو ما أكد عليه السُّبُكِّي في ترجمته لطبقات الشافعية وأشار إلى أنّ ما نسب لأبي الحسن إنّما هو من تلبيسات فرقة الكرامية²⁸ على العوام، وأنّ الإيمان عند

الأشعري هو التصديق، وحكم لعوام المسلمين بأنهم مسلمون مؤمنون لهم نظرٌ واستدلال، مستدلون عليه بآياته²⁹، وبهذا يتبين أنّ الإيمان عند الأشاعرة مبني على التصديق الذي يعتبر جوهر الإيمان، فلم يشترط في الاستدلال على الأصول كما عند المعتزلة، إنّما الموجود في طبيعة العباد.

قال أبو الحسن الأشعري في تفسير التصديق: « هو المعرفة بوجود الصانع وإلهيته، وقدمه، وصفاته»، وقال أيضا: « التصديق قول في النفس يتضمن المعرفة، ثم يعبر عن ذلك باللسان فيسمى الإقرار باللسان تصديقا...»³⁰، بذلك يتضح أنّ القول بتكفير الأشاعرة للعوام، هو قول مردود مكذوب لا أساس له.

4. الخوارج:

فرقة من الفرق الإسلامية نشأت على يد الذين خرجوا على الإمام علي رضي الله عنه بعد حادثة التحكيم سنة (37هـ/657م)، واتخذوا لأنفسهم مذهباً خاصاً بهم، أمّا مسألة الإيمان عندهم فهو مركب من ثلاث أمور، الاعتقاد، والنطق، وعمل الجوارح، فإذا لم يعمل بالجوارح فحكمه عندهم كافر، بينما عند المعتزلة هو بين الإيمان والكفر، أمّا أئمة المذاهب الأربعة فيقولون بأنّ إيمانه ناقص³¹، وهذا وجه الاختلاف في مسألة الإيمان بين الفرق الثلاث.

قال ابن تيمية في فتاواه: « قالت الخوارج والمعتزلة قد علمنا يقينا أنّ الأعمال من الإيمان فمن تركها فقد ترك بعض الإيمان، وإذا زال بعضه زال جميعه، لأنّ الإيمان لا يتبضع ولا يكون في العبد إيمان ونفاق...»³²، إذا فقد حكموا بتكفير من اعتقد بقلبه وترك العمل وهذا موضع الشبهة.

وما قاد البعض إلى الأحكام من تكفير لعوام المسلمين، مرده إلى الخوض في علم الكلام دون فهم، ولا دراية، وقد نهي الأئمة السابقون عن الخوض في علم الكلام، ومن ذلك قول الإمام مالك ابن أنس: « لو كان الكلام علماً لتكلم فيه الصحابة والتابعون كما تكلموا في الأحكام والشرائع، ولكنه باطل يدل على باطل»³³، وأنّه لا يفضي إلى حق،

لذلك يقول فخر الدين الرازي: «لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفي عليلاً، ولا تروي غليلاً، ووجدت أقرب الطرق طريقة القرآن...»³⁴.

ثالثاً: منهج الشيخ محمد شقرون في الرد على المخالفين:

لا شك أنّ الشيخ محمد اتبع في الردّ على المخالفين منهجاً خاصاً قائماً على الدليل النقلي والعقلي، لكن قبل الشروع في التفصيل وبيان منهجه، ينبغي أنّ نعرف كيف وصلت إليه المسألة، هل هي قضية خلافية بين طلبة العلم أم هي أعم وأوسع؟، ففي بداية التأليف أشار الكاتب إلى منطلق المسألة الأولى، فقال: «فقد سألتني جماعة من إخواني المسلمين وجماعة كثيرة من عوام المسلمين على مسألة إيمان المقلد في العقائد...»³⁵، ومن كلامه نجد أنّ الدافع إلى التأليف ليس وليد رغبة شخصية، إنّما هو بسبب إلحاح كبير من جهتين، جهة هي الفئة المقربة من الشيخ أو طلبته أو الطلبة بصفة عامة ما يمكن أنّ نسميه المحيط العلمي بحكم أنّهم أحوج لردّوده وتفاصيل القضية في مسألة العقيدة ومسائل علم الكلام، والجهة الأهم هي عامة المسلمين الأكثر تأثراً بالآراء الفكرية الهدامة، والتي ينبغي حمايتها وتوعيتها من طرف العلماء بحكم أنّها تقتدي في الإيمان ولا تملك السبل التي تعين على الاستدلال، فكان السؤال مختصاً بإيمان المقلد الذي ينطق بالشهادتين فقط ولا يعرف الاستدلال، فهذه المسألة تتعلق بالتصديق دون العمل.

أمّا المسألة الثانية: التي سئل الشيخ فيها، حول من يعرف الله ورسوله ويفرق بينهما ويعتقد في الله أنّه قدّم باقي ويحيى ويميت ويغني ويفقر ولا يعرف في ذلك دليلاً ولا برهاناً، فهل إيمانه صحيح أم هو كافر؟، وهل تصح إمامته وتقبل شهادته؟.

أمّا المسألة الثالثة: هل يطلب من عوام المسلمين الذين لا يفهمون في الدليل والبرهان في الأحكام؟، أم هم غير مطالبين بذلك، فهذه الأسئلة كلّها ترتبط فيما بينها من عدة أوجه، من ناحية صحّة الاعتقاد والقدرة على البرهان في إثبات حكم التكفير من عدمه.

والأمر الأكثر إلحاحا والذي نجده أكثر إقناعا، أنّ بعض طلبة العلم من المخالفين قد كفروا عموم المسلمين لعدم قدرتهم على الاستدلال، واستباحوا دمائهم وأموالهم، وهذا وجه من التطرف، لذلك كتب الشيخ يقول: « وقالوا أنّ بعض من يدرس العلم ويدعيه، يزعم أنّه ممن يحفظه ويعيه، ويتعرض في علم التوحيد للتدريس والفتوى، ويميز بزعمه بين الصريح والنجوى، ويرى أنّه ممن ينصح المسلمين والإسلام، وينصر دين مولانا محمد عليه الصلاة والسلام، أدّاه علمه إلى الحكم بتكفيرهم المؤدي إلى ما ظهر في السؤال من تقريرهم ظنّا منه أنّ كل ناطق له أتباع...»³⁶.

وبالعودة للحديث عن منهجه، فقد اتخذ في الردّ مسلكا خاصا مبنيا على الأدلة النقلية المأخوذة من الكتب وسير التابعين والعلماء، وإلى جانب ذلك استعمل الدليل العقلي، بحيث يستكمل الأول حجة الثاني في سرد الأدلة، فاستدل بداية في هذه القضية بأقوال العلماء المشهورين مثل أبو الوليد ابن رشد³⁷، والإمام الغزالي³⁸، والإمام القشيري³⁹، والقرطبي على أنّ المقلد مؤمن غير عاص حتى وإن كان تقليده عاريا من النظر والاستدلال، فاكتمى بالقول الأوسط، فقال:«... فلا نطول بسرد جميعها لكن نشير إلى بعضها إنّ شاء الله تعالى فمنها اكتفاؤه عليه الصلاة والسلام بنطق الشهادتين ممن دخل الإسلام على عهده وأكثرهم غير عارفين بالمسائل الكلامية...»⁴⁰، فنجد أنه يعتمد على إيراد الدليل النصّي قبل الدليل العقلي، وفي هذا بيان على أنّ الدليل النصّي أسبق من الدليل العقلي، وإن كان الأشاعرة قد قالوا بأنهما في منزلة واحدة.

أمّا عن نوعية الأدلة فتميزت بالوضوح والبساطة لتكون مفهومة من طرف العامة قبل الخاصة، فمبنى الأدلة النصيّة في كلامه هي على ثلاث مراتب، أدلة من الكتاب والسنة، وأدلة من سير الصحابة وأخبارهم وآثارهم، وحجج الرأي من العلماء المتقدمين في علم الكلام.

وفيما يتعلق بترتيب مؤلفه فقد اعتمد على تجزئة المسألة المركبة "إيمان المقلد" إلى عدّة مسائل ثانوية لكي تحصل للعموم إحاطة بالقضية، فابتدأ ببيان أنّ المقلد مؤمن غير

عاصي وهو رأي علماء الوسطية، وترك باقي الآراء التي تقول بغير ذلك في نهاية المؤلف والمقصود من ذلك ترسيخ هذا الرأي دونما إيقاع اللبس في ذهن الآخذ بهذا الكتاب، فلو شرح كل الآراء في البداية لما استوعبها العموم، لذلك بين أن القول بكفر المقلد، إنما هو بدعة أثبت نفيها بالأدلة البرهانية، ومن ذلك أن النبي عليه الصلاة والسلام كانت تأتيه العرب من البادية، فيكتفي منهم بشهادة ويترك إلزامهم بالدليل، لذلك قال الشيخ: «... ولا جائزا أن يكون عليه السلام غير عالم بما علم، هذا مجيب من أن مجرد النطق غير كافى في الآخرة، ولذلك عليه السلام ترك إلزام الزائد عليه من النظر...»⁴¹، وزاد بالاستدلال في أن التكفير بدعة لم ترد عن النبي عليه السلام، واستدل بكلام القاضي عياض في تفسير قوله تعالى: { وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى }⁴²، بأنه عليه السلام لا يرضى لأحد من أمته أن يدخل النار⁴³.

فالبدعة هي أصل افتراق الأمة الإسلامية ومبدأ التطرف بحيث يزعم كل فريق بأن الحق ما هو عليه وأن من خالفه خارج من الإسلام وليس من زمرة، لذلك أولى الشيخ هذا المبحث أهمية في تبين صفة البدعة في هذه المسألة خاصة وأنها شبهة.

وبعد تبينه لصفة البدعة في هذا السياق، صرف اهتمامه إلى سبل مواجهتها عبر تغيير المنكر بين العوام، لكن تغييره حسب، له صفة وسبيل أخف على العوام من خلال تعليمهم بلطف وبما تستوعبه عقولهم وتوحي في ذلك درجات الفهم بين فرد وآخر، وأن يكون المتأهل لهذه المهمة على قدر كافى من المعرفة والعلم، لذلك قال: «وأن هذا التعليم إنما يصح ممن يكون عالما في نفسه عارفا بالتبليغ للعوام...»، فمن العلماء من لا يملك القدرة على مخاطبة العوام بما يفهمون وهذا لا يحل له الخوض في تعليمهم بحسب كلام الشيخ ولا يزيدهم إلا شبهة⁴⁴، ولذلك قال الشيخ أبو حامد الغزالي: «.. فأما الكلام المحرر على رسم المتكلمين، فإنه يشعر نفوس المستمعين بأن فيه صنعة جدل ليعجز عنه العامي...، وربما يكون ذلك سببا لرسوخ العناد في قلبه»⁴⁵.

لكن تغيير المنكر لوحده لا يكفي لذلك تحدث الشيخ عن قضية مهمة وهي نهي العوام عن الخوض في علم الكلام لأن ذلك يقود إلى الاختلاف وسبب من أسباب فساد العقيدة، وهو ما عبر عنه الإمام الفكهاني بلفظ آخر: «... فترى العوام على الصحة والسلامة أسلم لهم...»⁴⁶.

بعد أن استعرض الشيخ منشأ البدعة وسبل تغيير المنكر، نجده يحدد للعوام ما يُطلب منهم لكي لا تتوه أفئدتهم وتزيغ عن الحقيقة، واستند في هذا الموضوع بكلام ابن عربي: «...إنما يُطلب منهم التوحيد باليسير وبأسهل دليل مما يقدرُونَ عليه...إنَّ الله تعالى يرضى منهم باليسير فعلى قوله هذا لا يصح الحكم عليهم بالتضليل لعدم البرهان والدليل...»⁴⁷، ويرجع أيضا إلى نظم الشيخ أحمد بن زكري⁴⁸، في قوله :

فَلَا يَصِحُّ الْحُكْمُ بِالتَّضْلِيلِ لِمُسْلِمٍ بِغَدَمِ الدَّلِيلِ
قَدْ حَكَمَ الْقَاضِي ابْنُ رُشْدٍ لِلْعَوَامِ بِكُفْرِ مَنْ كَفَرَهُمْ فِي ذَا الْمَقَامِ⁴⁹

ومن جميل منهج الشيخ في تبسيط هذه المسألة وتقريبها للعوام، توظيفه للدليل العقلي ليؤكد على صحة عقيدة المؤمن العاصي، ومن هذه الأمثلة التي سردها في كتابه، أن فقيهان اختلفا في صحة عقيدة العوام بين الصحة أم الفساد فاستدل أحدهما على صحتها بأن طلب من سكير الكفر بالله، فكان ردّ السكير -الذي ذهب عقله بالخمّر في حينه- مقنعا، بقوله: «...اذهب ما بقى لي إلّا هذه العين الصحيحة _يعني عين الإيمان_ أرجيها مع ما أنا عليه من عظيم المعاصي أردت أنّ تعميني فيها؛ حاشا الله لا أقول شيئا من ذلك اذهب عني...»⁵⁰، فكان دليلا دامغا بيننا لخصمه على صحة إيمان العاصي، فحسب كلام الشيخ لا يأخذ العاصي بمعاصيه، بل بالنصح والإرشاد وبالتلطف لأنّ الإغلاظ لا يأتي من ورائه إلا العناد.

كما لم يغفل الشيخ محمد قيمة بناء الذات في الوقاية من التطرف باعتبار ذلك بناءً مهما إن كان صحيحا في مواجهة الأهواء والميول نحو الانحراف، فالفرد أعرف بنفسه،

لذلك قال: «... بالنسبة إلى نفسه هو أعرف بها من غيره فليحاول على نفسه، وليبحث على ما يخلصها أو ما يكون كمالاتها جملة وتفصيلاً؛ هذا في خاصة نفسه...»⁵¹، ومنطلق تربية النفس عنده يبدأ بتربية النفس وجمها عن سوء الظنّ بإيمان المسلمين، والنأي عن ردّ الشبهة على المبتدعين، بل يترك ذلك لأهل الاختصاص من العلماء البارزين الراسخين.

أمّا إذا ظهرت شبهة فاسدة تُخلّ بالدين، يندب إلى المبتدعين من يعلمهم بالتلطف، فالأولى تعليمهم وإرشادهم إلى الدرب القويم بالدليل لا تكفيرهم، لذلك وجب التحرز من التكفير لأن استباحة دماء المسلمين غرر وخطر عظيم، وقد استدل الشيخ في هذا الموضع بقول إمام الحرمين أبو المعالي، والقاضي عياض، والشيخ محمد بن يوسف السنوسي التلمساني الذي قال: «... وهذا السلف الصالح قد حكموا للخوارج وأشباههم بأحكام الإسلام في جميع ما يحتاجون إليه من الأحكام؛ وإتّما أدبهم بأنواع الأدب وزجروهم، وهجروهم لأنهم لم يرجعوا، ولا قبلوا تعليمًا، وأمّا من يقبل ويتعلم، فالواجب تعليمه... لا تكفيره ولا تعنيفه...»⁵².

بعد ذلك نجده يعود مجدداً إلى مسألة الخلاف بعدما ذكر في بداية مؤلفه قول عدد من العلماء بأنّ المؤمن غير عاص كقول أول، فيذكر القول الثاني الذي يقول بأنّ المؤمن عاص، ففي هذا الموضع يكون عاصياً إن كان قادراً على النظر والاستدلال وتركه، أمّا القول الثالث فهو بتكفير عوام المسلمين، وقد قال الشيخ معلقاً: «... وفيه من الفساد الآن في حقهم ما لا يخفى عن ذي قول سليم وطبع مستقيم...»، فيقصد بذلك رأي المعتزلة في عوام المسلمين⁵³.

فبعد الاستفاضة في القضية الخلافية، نجده يؤكد على رأي علماء السنة من أمثال سيف الدين الأمدي الذي يجزم بانتفاء التكفير في باب التقليد، ويستشهد الشيخ بنظم ابن زكري العلامة الجزائري:

وَ الْآمِدِيُّ حَكَى إِتِّفَاقَ الْأَصْحَابِ عَلَى إِنْتِفَاءِ الْكُفْرِ فِي ذِي الْبَابِ⁵⁴

كما بيّن أيضا حقيقة التقليد عند أهل السنة، ورغم أنّه رأى أنّها قضية خلافية، لكنهم اتفقوا بصحة إيمان المقلد واستدلوا في ذلك بأحاديث النبي عليه السلام والآيات الدالة على سلامة الفطرة والاعتقاد⁵⁵، والسبب في تأخير أقوال أهل السنة ورأيهم في إيمان العوام وتبيين حقيقة التقليد في إيمانهم، ليكون ردّه حاسما بعدم صحّة ما ينسبه المخالفين لعلماء السنة، ولتبيين أنّ ما ينقله المخالفين هو نقل بعيد عن الصواب، وقد راحوا ضحية المغالطات والافتراءات التي نسبت للفقهاء كأمثال أبي الحسن الأشعري من طرف فرقة الكرامية والمعتزلة كذبا عليه، وتبعهم في ذلك عدد من الفقهاء والمؤلفين فيما افتروا.

خاتمة:

وبناء على ما سبق يمكننا القول بأنّ الشيخ محمد بذل في تأليف مؤلفه "الجيش والكمين في قتال من كفر عوام المسلمين" جهدا كبيرا قصد التأسيس لهذه المسألة المعقدة من خلال جمع آراء العلماء البارزين، كما أنّ أسلوبه الذي كان مبنيا على البساطة ساهم في استفادة طلبة العلم والفقهاء وكذلك العوام، الأمر الذي قلّمّا أنّ نجد له نظيرا في مؤلفات عصره وزمانه، كما أنّ ردّه داخل في مجال الصراع بين الوسطية والتطرف عبر فترات التاريخ الإسلامي، وكسبيل مبذول لمنع التفرقة بين المسلمين وضرب كيّانهم ووحدتهم.

إنّ هذا الكتاب مثال صريح يؤكد على نشاط العلماء وحرصهم على خلو العقيدة من الشوائب والبدع التي تحدث بفعل التعصب والجهل، ولا ريب أنّه من الردود الصريحة على المخالفين في زمانه.

ويمكننا القول أيضا، بأنّ هذا الكتاب من ضمن المؤلفات السابقة لعصرها التي عاجلت قضايا مازالت صالحة حتّى عصرنا هذا ولا تزال فائدتها تسري فعلاّج مثل هذه القضايا وتصحيح الأفكار المنحرفة.

أمّا من الناحية التاريخية فلهذا الكتاب فضل في التعريف ببعض الظواهر الفكرية وطرق التفكير لدى فئة معينة من المجتمع، وهو ما يعكس تطور المجتمع في المغرب الأوسط ومدى تأثره بالأفكار الدينية القادمة من المشرق الإسلامي.

الهوامش:

¹ أحمد ابن القاضي، درة الحجال في أسماء الرجال، تحقيق: محمد الأحدي، د ط، مكتبة دار التراث، القاهرة، ج1، د ت، ص93.

² محمد بن عمر الهواري ولد بأحواز كلميتو على بعد عشرين كيلومتر من مدينة مستغانم سنة (751/1350م)، نزل مدينة بجاية وتلقى بها العلم عن شيوخها منهم: أحمد بن باديس وعبد الرحمان الوغليسي وعبد الرحمان بن خلدون، ألف بها كتاب سماه السهو التنبيه في أحكام الطهارة والصلاة وله قصيدة سماه التسهيل، ثم قصد مدينة فاس وجلس إلى شيوخها؛ منهم: العبدوسي والقباب، ثم ارتحل إلى المشرق ودرس بمصر على يد الحافظ العراقي ثم حجّ وعاد إلى موطنه وتوفي بوهراة سنة (834/1439م). محمد بن سعد التلمساني، روضة النسر في التعريف بالأشياخ الأربعة المتأخرين، تحقيق: يحيى بوعزيز، ط خ، عالم المعرفة، الجزائر، 2009م، ص ص 11-14.

³ محمد بن يوسف الزباني، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، تحقيق: المهدي بو عبدلي، ط1، عالم المعرفة، الجزائر، 2013م، ص56.

⁴ محمد شقرون بن أبي جمعة، تقريب المنافع في الطرق العشر لنافع، دار الكتب الناصرية، تمكروت، المغرب، رقم 4084/3115، ص2.

⁵ حمى الله التيشيتي، فتاوى الشريف حمى الله التيشيتي، تحقيق: حماه الله ولد السالم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2011م، ص77.

⁶ محمد ابن مريم المديوني، البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان، مراجعة: محمد ابن أبي شنب، د ط، المطبعة الثعلبية، الجزائر، 1908م، ص115.

⁷ أحمد ابن القاضي، جذوة الاقتباس في ذكر من حلّ من الأعلام مدينة فاس، د ط، دار المنصور للطباعة، لرباط، 1973م، ص246.

⁸ محمد شقرون، الجيش والكمين لقتال من كفر عامة المسلمين، ط1، دار الصحابة للتراث، طنطا، مصر، 1992م، ص44.

⁹ محمد بن قاسم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق: عبد المجيد خيالي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م، ج1، ص399.

¹⁰ محمد بن جعفر الكتاني، سلوة الأنفاس ومحاذئة الأكياس بمن أقر من العلماء والصلحاء بفاس، تحقيق: عبد الله الكتاني وآخرون، ط1، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، ج2، 2004م، ص84.

¹¹ أحمد بابا التميمي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تقديم: عبد الحميد هرامة، ط1، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، 1989م، ص134.

¹² ابن القاضي، جذوة الاقتباس، المصدر السابق، م1، ص93.

- ¹³ هو الجزم بقول الغير من غير دليل، أي إتباع العوام من المسلمين للأئمة من غير القدرة على إقامة البرهان والدليل. محمد بن يوسف السنوسي، أم البراهين، تحقيق: خالد زهري، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت: 2009م، ص57.
- ¹⁴ عبد الرحمان ابن الجوزي، تلبس إبليس، د ط، دار القلم، بيروت، دت، ص80.
- ¹⁵ سمو بالمعتزلة لأهم فارقوا أهل السنة والجماعة وإمام هذه الفرقة واصل ابن عطاء وقيل اعتزاله مجلس شيخه الحسن البصري، ظهرت هذه الفرقة في بداية القرن الثاني هجري. علي عبد الفتاح المغربي، الفرق الكلامية الإسلامية (مدخل...دراسة)، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 1995م، ص196.
- ¹⁶ الحسن بن أبي عذبة، الروضة البهية فيما بين الأشاعرة و الماتريدية، ط1، دائرة المعارف السطامية، حيدرآباد، الهند، 1904م، ص ص 21 - 22.
- ¹⁷ جلال الدين الخنجدي، الهادي في أصول الدين، تحقيق: عادل بيك، مطبعة استانبول، تركيا، د ط، 2006م، ص277.
- ¹⁸ عبد الجبار بن أحمد، شرح الأصول الخمسة، تحقيق: عبد الكريم عثمان، ط3، مكتبة وهبة، القاهرة، 1996م، ص ص 60 - 61.
- ¹⁹ المصدر نفسه، ص61.
- ²⁰ تاج الدين السبكي، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تحقيق: علي محمد معوض، ط1، عالم الكتب، بيروت، 1999م، ج4، ص 586.
- ²¹ علي عبد الفتاح المغربي، أبو منصور الماتريدي وآراؤه الكلامية، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 2009م، ص14.
- ²² المرجع نفسه، ص ص 20-23.
- ²³ المرجع نفسه، ص ص 367 - 368.
- ²⁴ القرآن الكريم، سورة آل عمران، الآية 97 - 99.
- ²⁵ محمد الماتريدي، تأويلات أهل السنة، تحقيق: فاطمة يوسف الخمي، ط1، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، 2004م، م1، ص 294.
- ²⁶ ميمون النسفي، تبصرة الأدلة في أصول الدين، تحقيق: حسين آتاي، د ط، طبع في أنقرة، تركيا، 1993م، ج1، ص39.
- ²⁷ علي بن إسماعيل بن أبي بشر واسمه إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى، إمام متكلم له وصاحب تصانيف في الرد على المعتزلة و الرافضة والجهمية والخواارج، ولد بالبصرة عام (260هـ/874م) وتوفي في بغداد سنة (324هـ/936م)، من كتبه اللمع وكتاب كشف الأسرار وهتك الأستار. مصطفى بن علوي العطاس، عقيدة الإمام الأشعري، دار الأصول، دط، حضر موت، اليمن، د ت، ص40.
- ²⁸ فرقة كلامية، تنتسب إلى زعيمها محمد بن كزّام الذي جسم معبوده، وموطنها بخراسان وهي على ثلاثة أصناف: حقائقية وطرائقية وإسحاقية، سجن بنيسابور ثمانية أعوام ولما خرج سار إلى الشام فتوفي ببيت المقدس سنة (255هـ/869م). عبد القاهر بن محمد البغدادي، الفرق بين الفرق، تحقيق: محمد عثمان الخشت، د ط، مكتبة ابن سينا، القاهرة، د ت، ص189. محمد بن عثمان الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، د ط، دار المعرفة، بيروت، د ت، ج4، ص ص 21 - 22.
- ²⁹ تاج الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود الطنّاحي وآخرون، د ط، دار إحياء الكتب العربية، مصر، 1963م، ج3، ص ص 418-419.

- ³⁰ عبد الكريم الشهرستاني، نهایة الأقدام في علم الکلام، تحقیق: ألفريد جیوم، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2009م، ص 471.
- ³¹ محمد الشنواني، حاشية الشنواني على إتحاف المريد شرح جوهره التوحيد، تحقیق: عماد الجليلاتي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2016م، ص 205.
- ³² أحمد بن تيمية، مجموع فتاوى، د ط، مجمع الملك فهد، السعودية، 2004م، ج13، ص48.
- ³³ أحمد عبد الحفيظ، رسالة موجزة في بيان براءة الإمام مالك وأصحابه وكبار أتباعه من مذهب الأشاعرة، ط1، الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الدينية، 2017م، ص23.
- ³⁴ محمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقیق: بشار عؤاد معروف، ط11، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1996م، ج21، ص501.
- ³⁵ شقرون، الجيش الکمين، مصدر سابق، ص 17.
- ³⁶ المصدر نفسه، ص18.
- ³⁷ الفيلسوف الأندلسي الشهير أبو الوليد، محمد بن أبي القاسم أحمد ابن شيخ المالكية أبي الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي، فيلسوف ولد سنة (520هـ/1126م) بقرطبة وتوفي بمراكش سنة (595هـ/1198م). الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، ج21، ص 307.
- ³⁸ زين الدين أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي الغزالي، توفي سنة (555هـ/1112م) بطوس. سير أعلام النبلاء، المصدر نفسه، ج19، ص 322.
- ³⁹ الإمام الزاهد، القدوة، الأستاذ أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة القشيري، الخراساني، النيسابوري، الشافعي، الصوفي، المفسر، صاحب " الرسالة "، ولد سنة (375هـ/985م) وتوفي سنة (465هـ/1073م). سير أعلام النبلاء، المصدر نفسه، ج18، ص227.
- ⁴⁰ شقرون، الجيش الکمين، مصدر سابق، ص20.
- ⁴¹ المصدر نفسه، ص24.
- ⁴² القرآن الکريم، سورة الضحی، الآية رقم 05.
- ⁴³ عیاض بن موسى الیحصي، الشفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم، تحقیق: عبده علي كوشك، ط1، وحدة البحوث والدراسات، دبي، 2013م، ص77.
- ⁴⁴ الجيش الکمين، المصدر السابق، ص 26.
- ⁴⁵ أبي حامد الغزالي، فیصل التفرقة بين الإسلام و الزندقة، ط1، دار البيروني، دمشق، 1993م، ص77.
- ⁴⁶ الجيش الکمين، المصدر السابق، ص26.
- ⁴⁷ المصدر نفسه، ص27.
- ⁴⁸ شيخ الإسلام الإمام أبو العباس أحمد بن محمد بن زكري المغراوي، ولد بمدينة تلمسان ما بين عامي (820هـ - 827هـ / 1417م - 1424م)، توفي سنة (899هـ/1494م). محمد بن مخلوف، شجرة النور الزكية، المصدر السابق، ج1، ص386.
- ⁴⁹ أحمد بن زكري، محصل المقاصد مما به تعتبر العقائد، المكتبة الحسنية، الرباط، رقم: 6941، ص 11.
- ⁵⁰ شقرون، مصدر سابق، ص 29.

⁵¹ المصدر نفسه ، ص 30

⁵² نفسه، ص35.

⁵³ نفسه، ص36.

⁵⁴ ابن زكري، محصل المقاصد، مصدر سابق، ص10.

⁵⁵ شقرون، مصدر سابق، ص41.